

هل يجوز التعامل ببيع وشراء العملة الأجنبية بعملة؟ الشيخ

عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

هل يجوز التعامل ببيع وشراء العملة الأجنبية بعملة محلية وإذا كانت العملة المحلية تباع في الشارع أرخص منها في المصرف الحكومي فهل يجوز لي الصرف في الشارع دون المصرف الحكومي - [00:00:00](#)

الجواب أما بالنسبة للجزء الأول من السؤال فإن بيع العملة بعضها ببعض جائز على الوصف الآتي إذا باع العملة بعضها ببعض كريال سعودي بريال سعودي أو جنيه مصري بجنيه مصري أو جنيه استرليني بجنيه استرليني أو دولار أمريكي بدولار أمريكي - [00:00:20](#)

فيشترط فيها التماثل والتقابض في مجلس العقد وإذا باع بدينا دولارا بريالات سعودية أو دولارا بجنيه استرليني اشترط في ذلك التقابل بمجلس العقد اشترطوا فيه التقابض بمجلس العقد وهكذا لو باع ذهباً بذهب - [00:00:59](#)

لأبد فيه من التماثل والتقاووظ وكذلك فظة بفضة لا بد فيها من التماثل والتقابض بمجلس العقد وإذا باع ذهباً بفضة فيشترط فيه التقابض بمجلس العقد دون آآ التماثل وبهذا يتبين - [00:01:31](#)

ما يقع به بعض الأشخاص الذين يتعاملون ببيع الذهب مثل الصاغة بعضهم يشتري الذهب إلى أجل للتصفية اشترينا مثلاً مئة ألف مئتي ألف أو أكثر أو أقل ويقول إلى وقت التصفية - [00:01:54](#)

وهذا ما يجوز لأن هذا فقد فيه التقابض بمجلس العقد وكذلك ما يفعلونه من بيع الذهب القديم بالذهب الجديد مع حصول فرق بينهما بالوزن يجعل في مقابلة القدم على سبيل المثال يبيعون - [00:02:30](#)

مئة غرام ذهب قديم في تسعين ذهب جديد ويجعلون هذا الفرق عن الصنعة الموجودة في الذهب الجديد وهذا أيضاً لا يجوز فالمقصود أنه لا بد من التماثل ولابد من التقابض - [00:02:56](#)

إذا بيع إذا بيعت العملة بجنسها وإذا بيعت بغير جنسها فيشترط فيها التقابض في مجلس العقد دون التماسل أما الفقرة الثانية وهي أن الدولة تضع سعراً للعملة وتحدد جهات لبيع هذه العملات - [00:03:28](#)

السعر الذي حددته الدولة ويكون فيه أشخاص سمسرة يشتغلون ضد ما تنظمه الدولة سرا ويسمونهم بالسوق السوداء ويكون هناك فرق بين السعر الذي تضعه الدولة وبين السعر الذي يكون في هذه الأسواق - [00:04:01](#)

والله تعالى يقول يا أيها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم فإذا كان ولي الأمر يأمر بامر ويوجد أفراد من الشعب يخالفون هذا الأمر فأي فائدة لهذا الأمر - [00:04:31](#)

وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا خير في قول لا نفاذ له وإذا كان قول ولي الأمر لا ينفذ في المجتمع مع أنه مطلوب تنفيذه فحينئذ لا يكون هناك فائدة لهذا - [00:04:53](#)

العمر والله تعالى قال وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الأثم والعدوان. ومفروض أن الناس يتعاونون في طاعة ولي الأمر ولا يتعاونون في عصيان ولي الأمر وكل جهة كل - [00:05:09](#)

شخص جعله الله مسئولا عن مجموعة من الناس ويأمر في هذا الأمر من ناحية تحديد الأسعار المأمورون عليهم بالامتثال في ذلك وبالله التوفيق - [00:05:28](#)